فقال المسند المتصل فعلى هذا الموقوف اذا جاء بسند متصل يسمى عنده مسندا لكن قد قال الخطيب
ان ذلك اى الحاق المسند الى الموقوف للتصل قد تاتى كلمة قد للتحقيق حتى يصح الاستدراك فتفيد
لكن قبله ويمكن ان تجعل للتقليل وتحمل القلة في الاستدراك على نهايتها واعتبر بعبد البر حيث قال
المسند المرفوع ولم يتعرض للاسناد اى لاشتراط اتصاله بل اطلق ثم عطف الابعاد بقوله فانه يصدق
على المرسل والمعضل والمنقطع اذا كان المتن مرفوعا ولا قائل به فهذا بعد وان كان في تعريف الخطيب
ايضا بعد به الصدق على المتصل الموقوف فان قلت عدده اى عدد رجال السند يعني بالنسبة الى عدد
رجال سند آخر فاما ان ينتهي الى السند القليل العدد الى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك العدد
القليل او بالنسبة الى سند آخر متعلق بالقليل وقوله يرد به ذلك الحد بيان بعينه نعت
لسند آخر وقوله بعدد كثير نعت آخر سند آخر اى حاصل بعدد كثير وكان قوله القليل
بالنسبة الى سند آخر مغنيا عنه لكن اورده لزيادة الوضوح او ينتهي ذلك السند بذلك
العدد القليل الى امام من ائمة الحديث ذي صفة عالية كالحفظ والفقه وفي نسخة التيقظ
بدل الفقه والضبط والتصنيف وغير ذلك كان يكون شيخ احد المصنفين او شيخ شيخه
من الصفات المقتضية للترجيح على الاقران كشعبة ومالك والثوري والشافعي والبخاري
ومسلم ونحوهم كشيوخ البخاري ومسلم وشيوخ شيوخهما كالموافقة والبدال على
ما سيأتي فالاول وهما اى العدد القليل الذي ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم العلو بقسميه
فتشديد المطلق لعدم كونه بالنسبة الى شخص واحد من رجال السند فقط ثم قيد تقدير
المضاف اذ العلو انما هو قلة العدد والتقدير فقلة الاول هو العلو المطلق او فالاول

ذو العلو

ذو العلو المطلق وكذا في قوله الثاني النسبي فان اتفق ان يكون سنده اى العلو والمراد السند الذي
فيه العلو فالاضافة لادنى مناسبة صحيحا كان الغاية القصوى والنهمة الكبرى وقال الامام
احمد بن حنبل طلب العلو سنة عمن سلف ولما مرض ابن معين مرضه الذي مات فيه
قيل له ما تشتهي فقال بيت خال واسناد عال كذا في الامعان وقال العراقي روينا عن
محمد بن اسلم الطوسي قال قرب الاسناد قربة او قرب الى الله تعالى انتهى والا
يكن صحيحا فصورة العلو فيها موجودة وهذه الصورة لا التفات اليها مع وجود صحيح
نازل نعم قد يلتفت اليها مع نازل غير صحيح ما لم يكن الاسناد موضوعا والغاء في فهو
كالعدم للتقليل وكذا يقال لما ليس له الا اسناد والموضوع انذ لا اسناد له والثاني العلو النسبي
وهو ما يقل اى وهو قلة عدد رجال الاسناد وهو الذي يقل العدد فيه الى ذلك الامام قلة
مزية بالنسبة الى السند الآخر الذي يزيد فيه الكثرة الى ذلك الامام ولو كان العدد من
ذلك الامام الى منتهاه كثيرا بالنسبة الى ذلك السند الآخر فاما اذا لم يكن كثيرا لكونه
علوا مرغوبا فيه بالاولى فبين العلو المطلق والنسبي عموم من وجه وقد عظمت رغبة
المتاخرين فيه اى في علو السند وزاد اعتنائهم بتحصيل الاسانيد العالية حتى غلب
ذلك على كثير منهم بحيث اهملوا اشتغال بما هو اهم منه اى من العلو وهو الاشتغال
بتتبع احوال الرجال والفوز بالاسانيد الصحيحة وانما كان العلو مرغوبا فيه لكونه
اقرب الى الصحة وقلة الخطاء لانه ما من راو من رجال الاسناد الا والخطاء جايز عليه
فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان الجوز اى تجويز الخطا او كلما قلت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)